الأمم المتحدة

A/HRC/27/74

الجمعية العامة

Distr.: General
25 November 2014
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والعشرون

البندان ٢ و١٠ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان*

موجز

يغطي هذا التقرير، الذي أُعدّ بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، الفترة من ٨ أيار/مايو إلى ٨ آب/أغسطس٢٠١٤.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، تقلص نطاق وشدة انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي أفيد بارتكابها في جنوب السودان مقارنة بالأشهر الأولى للنزاع. غير أن المدنيين ظلّوا يتحملون العبء الأكبر الناجم عن استمرار النزاع المسلح وعن فشل قادتهم في وقف القتال. واستمرت أعداد المدنيين النازحين في داخل جنوب السودان وإلى خارجه في الارتفاع، ومن غير المرجح أن يعود هؤلاء الناس إلى ديارهم قريباً. واستمر تدهور الحالة الإنسانية مع ما يتعرض له البلد من انعدام تام للأمن الغذائي وما يواجهه من مجاعة محتملة. وفي ٦ آب/أغسطس، أعلنت الأمم المتحدة أن نطاق العمليات الإنسانية في جنوب السودان يتجاوز نطاق العمليات المنفذة في أي بلد آخر.

* تأخر تقديم هذا التقرير.

170216 190216 GE.14-65586 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وعلى الرغم من التراجع النسبي للأعمال القتالية الواسعة النطاق، فقد ظلت بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان تتلقى تقارير تفيد بمقتل وإصابة مدنيين على يد جميع أطراف النزاع المسلح والجماعات المسلحة الأخرى. ولا تزال التقارير تتحدث عن حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ليس في سياق الأعمال القتالية فحسب ولكن في سياق الصدامات التي تنشب بصورة دورية بين المجتمعات المحلية. وواصلت الحكومة والحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) حشد القوات وجمع الأسلحة في محاولة منهما لترسيخ قواعد سلطتيهما. واستمرا أيضاً في تقويض الظروف اللازمة لحماية المدنيين والأنشطة التي تضطلع بها الوكالات الإنسانية وبعثة الأمم المتحدة لإنقاذ الأرواح.

واستمرت حالة حقوق الإنسان في التدهور، ولا سيما الحق في حرية التعبير، مع وقوع مضايقات لممثلي المجتمع المدني واحتجاز صحفيين ومصادرة صحف وفرض الرقابة على برامج إخبارية سياسية وإغلاق محطات إذاعية. ولا يزال البلد يواجه تحديات خطيرة في مجال إقامة العدل، ولا سيما فيما يتعلق بالاعتقالات التعسفية والاحتجاز المطول قبل المحاكمة وانعدام ضمانات المحاكمة العادلة. وقد تفاقمت هذه التحديات بسبب النزاع نتيجة نقص القدرات والموارد اللازمة للنظر في القضايا من خلال نظام العدالة الجنائية الرسمي. وتواصل ورود ادعاءات تتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز.

ولا تزال المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة منذ اندلاع أعمال العنف في منتصف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ تثير بالغ القلق، وكان التقدم المحرز في هذا المجال طفيفاً أو معدوماً. وعلى الرغم من إنشاء عدة لجان للتحقيق وإدلاء كل من طرفي النزاع بالعديد من التصريحات التي تؤكد مساءلة الجناة عن تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بالنزاع حقوق الإنسان، فضلاً عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، لم تتخذ الحكومة والحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) أية خطوات ملموسة تدل على سعيهما الجاد لتحقيق العدالة للضحايا وإنصافهم.

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولاً-	مقدمة	١-٥	٣
ثانياً-	السياق والتطورات	٦-١٨	٤
ثالثاً-	انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني	١٩-٦٩	٩
	ألف - عمليات القتل خارج نطاق القانون	١٩-٣٠	٩
	باء - العنف الجنسي المرتبط بالنزاع	٣١-٣٧	١٢
	جيم - الأطفال والنزاع المسلح	٣٨-٣٩	١٣
	دال - إقامة العدل	٤٠-٥٦	١٤
	هاء - حرية التعبير	٥٧-٦٤	١٨
	واو - المساءلة	٦٥-٦٩	١٩
رابعاً-	الاستنتاجات	٧٠-٧١	٢١
خامساً-	التوصيات	٧٢-٧٧	٢٢

أولاً- مقدمة

١- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣١/٢٦، وقد أعد بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وهو يعرض لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان منذ التقرير العام الأخير الذي أعدته بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان بعنوان *النزاع في جنوب السودان: تقرير عن حقوق الإنسان*[(١)]، والذي قُدّم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والعشرين.

٢- وأعرب مجلس حقوق الإنسان، في القرار ٣١/٢٦، عن قلقه البالغ إزاء حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان وإزاء التقارير التي تشير إلى الأعمال الوحشية التي ارتكبت منذ اندلاع العنف في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بما في ذلك أعمال القتل التي استهدفت المدنيين، والتشريد الجماعي، والادعاءات المتعلقة بالتجنيد غير القانوني، واستخدام الجنود الأطفال، وانتشار حوادث الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والعنف الجنسي. وقرر المجلس أن يعقد في دورته السابعة والعشرين حلقة نقاش بشأن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان، وطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يقدم تقريراً مؤقتاً بشأن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان ليناقشه المشاركون في هذه الحلقة. وطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يدعو إلى حلقة النقاش حكومة جنوب السودان، ورئيس لجنة التحقيق المعنية بجنوب السودان التابعة لمفوضية الاتحاد الأفريقي، وكبير وسطاء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والممثل الخاص للأمين العام المعني بجنوب السودان، ورئيس لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان.

٣- ويعرض المفوض السامي في هذا التقرير بعض الادعاءات المتعلقة بوقوع تجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني والتي تلقتها شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في الفترة ما بين أيار/مايو وآب/أغسطس ٢٠١٤، ويقدم تحليلاً لاتجاهات حقوق الإنسان التي شهدتها تلك الفترة. ويسلط الضوء على بعض الادعاءات المحددة، مع التركيز على عمليات القتل خارج نطاق القانون، والعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، والأطفال والنزاع المسلح، وإقامة العدل، وحرية التعبير.

٤- وتوثّق شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان الادعاءات المتعلقة بوقوع انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني وتحقق فيها في جميع الولايات العشر التي يتكون منها جنوب السودان استناداً إلى منهجية الرصد والتحقيق التي وضعتها المفوضية السامية في مجال حقوق الإنسان. وقد واجهت الشعبة، في سياق عملها، تحديات أمنية ولوجستية حالت بينها وبين التحقق بصورة كاملة من جميع الادعاءات التي

(١) يمكن الاطلاع عليه على موقع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان على العنوان التالي: www.unmiss.unmissions.org/Default.aspx?tabid=5805&language=en-US.

تلقتها. ومع ذلك، فإن الانتهاكات الواردة في هذا التقرير تدل على الحالة المفزعة لحقوق الإنسان في جنوب السودان.

٥- ولا يزال التقدم الذي أحرز بشكل محدود للغاية فيما يتعلق بالمساءلة عن ارتكاب انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني في جنوب السودان يمثل مصدراً للقلق. وبعد مرور تسعة أشهر على اندلاع النزاع في جنوب السودان، تظل الجهود المبذولة على المستوى الوطني لمحاسبة الجناة ضعيفة أو منعدمة، وتثير هاجس استمرار دورة العنف والانتقام.

ثانياً- السياق والتطورات

٦- خلال الفترة قيد الاستعراض، كان الضغط الدولي الرامي إلى إنهاء العنف وما يرتبط به من انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان في جنوب السودان قوياً. وفي نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٤، زار المفوض السامي والمستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية جنوب السودان، والتقيا بطرفي النزاع. وقدما إحاطة إلى مجلس الأمن في ٢ أيار/مايو ٢٠١٤ بشأن زيارتهما. وزار الأمين العام بعد ذلك جنوب السودان يوم ٦ أيار/مايو ٢٠١٤. وفرضت الولايات المتحدة أيضاً في ٦ أيار/مايو جزاءات محددة الهدف على شخصين يرتبط أحدهما بالجيش الشعبي لتحرير السودان ويرتبط الآخر بالحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض).

٧- وفي مطلع أيار/مايو ٢٠١٤، طُرحت إمكانية التوصل إلى حل سياسي للنزاع القائم. وفي ٥ أيار/مايو، وقعت حكومة جنوب السودان والحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض)، برعاية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، اتفاقاً يؤكد مجدداً التزامهما باتفاق وقف الأعمال القتالية المبرم في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وفي ٩ أيار/مايو، وقع الرئيس سلفا كير ورئيس الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض)، رييك مشار، اتفاق حل الأزمة في جنوب السودان، وتعهدا بموجبه بتنفيذ اتفاق وقف الأعمال القتالية بالكامل وتيسير نشر أفراد فريق آلية الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية.

٨- وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، التقى الرئيس كير والسيد مشار على هامش مؤتمر قمة رؤساء الدول الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في أديس أبابا وتعهدا باستكمال المفاوضات بشأن الترتيبات الانتقالية في غضون فترة ٦٠ يوماً. وانقضى الموعد المحدد لإنهاء المفاوضات في ١٠ آب/أغسطس دون التوصل إلى تشكيل حكومة وحدة وطنية انتقالية، على الرغم من أن الرئيس قد أعلن في وقت لاحق أن بإمكانه تعيين السيد مشار في منصب النائب الثاني للرئيس كلما أتيحت له إمكانية البقاء في سدة الحكم.

٩- وهناك جانبان من جوانب النزاع يمكن ملاحظتهما خلال الفترة قيد الاستعراض. ويتمثل الجانب الأول في تراجع حدة المواجهات العسكرية الكبيرة على الرغم من استمرار المناوشات.

ومع ذلك، واصل الطرفان إمداد قواتهما وتعزيز مواقعهما مع وجود إشارات تدل على استعدادهما لشن هجمات محتملة. وتشير المعلومات الواردة إلى تزايد التسليح، وتتحدث التقارير عن حالة تعبئة، بما في ذلك تجنيد وتسليح الشباب، بمن فيهم الأطفال. ويتمثل الجانب الثاني في اتساع نطاق النزاع ليطال ولايات لم يسبق لها أن تأثرت إلى حد كبير، ولا سيما ولايتا شمال وغرب بحر الغزال.

١٠- ولا تزال ولاية الوحدة تثير بالغ القلق. فقد هاجم الجيش الشعبي لتحرير السودان بانتيو واستولى عليها في ٤ أيار/مايو بعد أن كانت تحت سيطرة الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) منذ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وفي صباح اليوم التالي، ردت الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) على هذا الهجوم بهجوم مماثل وسيطرت على بانتيو وربكونا. وفي ٨ أيار/مايو، استعاد الجيش الشعبي والعناصر المرتبطة به التي أُفيد أنها تنتمي إلى حركة العدل والمساواة، وهي جماعة مسلحة من دارفور في السودان، السيطرة على بانتيو وربكونا. وبعد تراجع حدة القتال، لاحظت دوريات البعثة احتلال الجيش الشعبي لتحرير السودان أو حركة العدل والمساواة أو جيش تحرير جنوب السودان، وهو جماعة متمردة توجد مواقعها الرئيسية في شمال البلد، لعدة مواقع - بما في ذلك مُجمّعات تابعة لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة دولية غير حكومية، والجامعة، ومدرسة ابتدائية. ولاحظت البعثة أيضاً نهب القوات التابعة لحركة العدل والمساواة وجيش تحرير جنوب السودان للإمدادات الطبية في مستشفى بانتيو.

١١- وفي ولاية أعالي النيل، شهد النصف الأول من أيار/مايو ٢٠١٤ قتالاً حول مدن ناصر وملوط والرنك التي وقعت تحت سيطرة الجيش الشعبي لتحرير السودان في ٥ أيار/ مايو. وبحلول نهاية حزيران/يونيه، استؤنف بعض النشاط في ملكال. وأنشأ جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان قوة صغيرة في البلدة. واستمر القتال حول ناصر، وإلى حد أقل في الرنك.

١٢- وفي ولاية جونقلي، تواصل القتال على نحو أقل حدة في البلدات الشمالية والشرقية. وفي النصف الأول من شهر أيار/مايو ٢٠١٤، تواصل القتال في بلدات تويك الشرقية ودوك وأيود مع تغير الخطوط الأمامية. وفي الأسبوع الأول من حزيران/يونيه، فر حوالي ١ ٠٠٠ جندي تابعين للجيش الشعبي لتحرير السودان من قاعدة غاديانغ العسكرية. وظل الوضع هادئاً في بور، عاصمة الولاية، إلاّ أن الحالة الأمنية في بَلْدتي أيود ودوك لا تزال مثاراً للقلق. وأكدت أفرقة آلية الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في مجمعات البعثة ما أوردته عدة تقارير عن اندلاع اشتباكات في أيود أسفرت، فيما يُدعّى، عن وقوع إصابات بالغة في صفوف الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض). ولا تزال هذه المنطقة خاضعة لسيطرة الجيش الشعبي لتحرير السودان.

١٣- وظل الوضع مستقراً إلى حد كبير في العاصمة جوبا بولاية الاستوائية الوسطى. ومع ذلك، فقد استمرت التوترات، ولا سيما بسبب المناقشات التي دارت بشأن صيغة الحكم الاتحادي في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٤. وسرت شائعات تتحدث عن تدهور العلاقة بين الرئيس وسكان ولاية الاستوائية، لا سيما بعد الادعاءات التي أفادت بنزع سلاح الاستوائيين الذين يعملون في الجيش الشعبي لتحرير السودان وفي جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان. وأكدت البعثة نزع سلاح ١٩٤ استوائياً ينتمون إلى الحرس الرئاسي (المعروف أيضاً باسم كتيبة النمر) في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وأفادت بعودة البعض منهم في وقت لاحق إلى أحد معسكرات التدريب في موروبو.

١٤- وعلى الرغم من أن الولايات الأخرى في جنوب السودان لم تتأثر في البداية بشكل كبير بهذا النزاع، فإن الآثار الناجمة عنه ما فتئت تتزايد. وشهدت الفترة الممتدة ما بين أواخر حزيران/يونيه وأوائل تموز/يوليه ٢٠١٤ عدة تطورات تثير القلق وقد تدل على انتشار النزاع بشكل مطرد ناحية الغرب. فقد تدهورت بشكل حاد حالة حقوق الإنسان في ولاية غرب بحر الغزال، على سبيل المثال. وانشق جنود من قبيلة النوير عن الفرقة الخامسة للجيش الشعبي لتحرير السودان بعد نشوب اشتباكات مسلحة بين جنود من قبيلتي الدينكا والنوير في الجيش الشعبي في مابيل في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤، وفي واو في ٢٧ نيسان/أبريل. وفي أعقاب هذا الاقتتال، التمس حوالي ٦٥٠ مدنياً الحماية في مجمع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في واو. وفي نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٤، أرسل جنود تابعون للجيش الشعبي وعناصر من الشرطة المساعدة للبحث عن جنود الجيش الشعبي من قبيلة النوير الذين انشقوا عنه، ووردت أخبار تفيد باختبائهم في الأدغال في بلدة واو. وأدى ذلك إلى زيادة تسليح واو، فضلاً عن ورود تقارير تتحدث عن ارتكاب عناصر الجيش الشعبي والشرطة المساعدة والجنود الفارين لانتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان. وتشير المقابلات التي أجرتها البعثة والزيارات الميدانية التي قامت بها إلى تشرد الآلاف من المدنيين وإلى ارتكاب عناصر الجيش الشعبي والشرطة المساعدة والجنود المنشقين لأعمال عنف جنسي وتحرش وتهديد واحتجاز تعسفي واعتداءات على المدنيين ولأعمال نهب. ولاحظت البعثة خلال الزيارة التي قامت بها لفرج الله في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٤ احتلال القوات الحكومية للمدارس ولمركز صحي ومنازل. وأُفيد بأن القتال قد اندلع في نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٤ بين عناصر الجيش الشعبي وأفراد القوات المنشقة من قبيلة النوير في جنوب واو.

١٥- ووقع أول اشتباك كبير في ولاية واراب في ٢ تموز/يوليه ٢٠١٤ حينما هاجمت الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) منطقة ماين جور بوما الواقعة في بلدة قوقريال الشرقية. وأفادت التقارير بمقتل ثمانية أشخاص، اثنان منهم من المدنيين وستة من الجنود. وأفاد مسؤول محلي عن حدوث حركة نزوح جماعي بعد أن غادر السكان منازلهم وأراضيهم فراراً من حالة انعدام الأمن.

١٦- وفي ولاية غرب الاستوائية، أفيد عن وقوع اشتباك بين جنود الجيش الشعبي لتحرير السودان وأعضاء شباب في هذا الجيش في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٤ بعد دعوة الدينكا إلى إخلاء المباني الحكومية في مدينة مريدي ودعوة مربي الماشية إلى مغادرة البلدات. وذكرت تقارير أخرى أن الاشتباكات وقعت بسبب خلافات بشأن صيغة الحكم الاتحادي. وقتل شخصان وأصيب شخص واحد بجروح. وعقب هذا الحادث، التمس ١٤٧ شخصاً الحماية في قاعدة الدعم التابعة للبعثة في هذه المقاطعة. واستقر الوضع الأمني سريعاً وعاد الناس الذين فروا إلى الأدغال إلى منازلهم. وفي ٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، ألقي القبض على ثلاثة من جنود الجيش الشعبي لهم علاقة بهذا الحادث واعتقلوا في ثكنة هذا الجيش. وألقي القبض على جندي رابع بعد أيام قليلة. واتهم جميع الجنود الأربعة بارتكاب جرائم قتل.

١٧- ومنذ بدء النزاع في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، تعرض حوالي ١,٥ مليون شخص للتشرد الداخلي في جنوب السودان وأفادت التقارير بسعي ٤٠٠ ٠٠٠ شخص إلى الحصول على ملاذ في إثيوبيا وأوغندا والسودان وكينيا. ومن دواعي القلق الأخرى انعدام الأمن الغذائي والمجاعة التي لاحت بوادرها بسبب النزاع الذي طال أمده، والتي منعت معظم السكان من زراعة محاصيلهم السنوية أو الاضطلاع بأنشطة أخرى لتأمين الغذاء. ووفقاً لبرنامج الأغذية العالمي، من المتوقع أن يؤثر انعدام الأمن الغذائي على أكثر من ٣,٩ ملايين شخص بحلول نهاية عام ٢٠١٤[٢].

١٨- وفتحت بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان أبوابها لآلاف المدنيين الذين فروا من العنف ولجأوا إلى قواعدها. وخلال الفترة قيد الاستعراض، تجاوز عدد المشردين داخلياً الذين يبحثون عن مأوى في مواقع حماية المدنيين داخل المجمعات التابعة للبعثة ١٠٠ ٠٠٠ شخص. وكان تدفق المدنيين بهذه الصورة على مباني الأمم المتحدة أمراً غير مسبوق، وشكل تحديات فريدة من نوعها أمام البعثة. ومن الأمثلة في هذا الصدد أن انعدام الأمن في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة أصبح مصدر قلق بالغ، نظراً لانتشار أنواع مختلفة من العنف والسلوك غير المنضبط والتي تؤثر سلباً على المشردين داخلياً والعاملين في المجال الإنساني وموظفي البعثة. وكحل مؤقت، لجأت البعثة إلى استخدام مرافق الاحتجاز الموجودة في مواقع حماية المدنيين التابعة لها لفصل المشردين داخلياً الذين يشكلون خطراً على عامة السكان. وبالنظر إلى عدم وجود مؤسسات للعدالة المدنية في ولايات جونقلي والوحدة وأعالي النيل، فقد استمر احتجاز بعض المشردين داخلياً الذين يُدعّى أنهم ارتكبوا جرائم في مواقع حماية المدنيين لفترات طويلة من الزمن لتعذر إمكانية تسليمهم لنظام العدالة الجنائية الوطني. وعلاوة على ذلك، فقد أدّى بدء موسم الأمطار، في نيسان/أبريل ٢٠١٤، إلى شدة تدهور الظروف الصحية ومرافق الإصحاح في مواقع حماية المدنيين. وقد أنشأت البعثة مواقع جديدة لحماية المدنيين وجهزتها بمرافق أفضل من أجل التصدي لهذه الشواغل.

(٢) انظر لمحة عامة عن الوضع في جنوب السودان على الموقع الشبكي التابع لبرنامج الأغذية العالمي على العنوان التالي: www.wfp.org/countries/south-sudan/overview.

ثالثاً- انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

ألف- عمليات القتل خارج نطاق القانون

١٩- خلال الفترة قيد الاستعراض، ظلت بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان تتلقّي تقارير تفيد بمقتل وجرح مدنيين على يد طرفي النزاع والجماعات المسلحة الأخرى. ووردت معظم التقارير التي تتحدث عن تنفيذ عمليات قتل خارج نطاق القانون من ولاية الوحدة التي كانت أكثر الولايات تضرراً من النزاع في شهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٤. وبعد فترة وجيزة من استعادة الجيش الشعبي سيطرته على بانتيو وربكونا في ٨ أيار/مايو، بدأت البعثة تتلقى تقارير تتحدث عن استهداف ومقتل مدنيين. وتتعلق معظم التقارير بأعمال القتال، وقد لا تعكس سوى جزء فقط من حالات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي ارتكبت بالفعل. واستمر البعد الإثني قائماً في التجاوزات والانتهاكات التي تسنى رصدها. فقد، أفاد شهود، على سبيل المثال، بأن رجلاً ينتمي إلى قبيلة النوير لقي مصرعه في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٤ أمام أفراد أسرته في منطقة ديري الواقعة بمدينة بانتيو على أيدي دورية تتكون أساساً من جنود تابعين للجيش الشعبي ويتحدثون لغة الدينكا. وأفيد بقيام جنود آخرين في الجيش الشعبي من قبيلة النوير كانوا في هذه المنطقة بملاحقة الجناة وقتل عنصر واحد منهم على الأقل. وفي ٢١ أيار/مايو، زارت البعثة ديري وعثرت على جثة متحللة لأحد المدنيين.

٢٠- وفي منطقة ديري أيضاً، أكد الجيش الشعبي للبعثة أن جنوداً من الدينكا في الجيش الشعبي قتلوا صبياً في ١١ أيار/مايو ٢٠١٤. وأفيد بأن الجنود اتهموا هذا الصبي بالتجسس بعد قدومه إلى المدينة من الأدغال. ودفع هذا الحادث بجنود من قبيلة النوير في الجيش الشعبي إلى قتل جندي من الدينكا في الجيش الشعبي لتحرير السودان انتقاماً لمقتل الصبي. وتمكن الجيش الشعبي في وقت لاحق من تهدئة الوضع.

٢١- وفي ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، زُعم أن رجلاً قُتل في ديري على أيدي جنديين من قبيلة النوير في الجيش الشعبي. وأُفيد بأن الجنديين اقتحما أحد المجمعات وطلبا المال من المقيمين فيه تحت تهديد السلاح. واتهم الجنديان الضحية بدعم الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) وأطلقا عليه عياراً نارياً أصابه في رأسه بعد أن ذكر أنه ينحدر من مقاطعة بانجيار. ونما إلى علم البعثة أن الجنديين اعتقلا ونقلا إلى مقر الفرقة الرابعة للجيش الشعبي.

٢٢- ووردت أيضاً ادعاءات تفيد بوقوع أعمال قتل في المناطق المحيطة بموقع حماية المدنيين التابع للبعثة في ربكونا. وفي ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤، اعتقل خمسة جنود من قبيلة النوير في الجيش الشعبي ثلاثة مدنيين من هذه القبيلة (رجلان وصبي في الخامسة عشرة من العمر) كانوا يقتربون من البوابة الرئيسية للموقع. وتحدثت التقارير عن تعرض هؤلاء المدنيين لسوء المعاملة على أيدي الجنود الذين اقتادوهم مكبلين بعيداً عن الموقع. وأصيب أحد الرجلين بطلق ناري وتوفي على

الفور. وعثرت البعثة على جثته واستعادتها في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وأُنقذت حياة الرجل الآخر حينما لمح الجنود مركبة أخرى تابعة للجيش الشعبي تقترب منهم، ونقلت هذه المركبة الضحيتين المتبقيتين (شخص بالغ وصبي) إلى مقر الفرقة الرابعة للجيش الشعبي لتحرير السودان في ربكونا. واحتجز هذان الشخصان في مقر الفرقة لعدة ساعات واستجوبا بشأن وجودهما أمام مجمع البعثة. وأُفرج عن الصبي في وقت لاحق من اليوم ذاته، في حين أُفرج عن الرجل في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٤ بعد أن توسطت البعثة لصالحه.

٢٣- وتلقت البعثة أيضاً تقارير تفيد بوقوع أعمال قتل في عدة قرى ومقاطعات تابعة لولاية الوحدة في سياق العمليات العسكرية، ولا سيما في مقاطعات ربكونا ومايوم وغيوت. وقد نفذت أعمال القتل هذه على نطاق واسع، فيما يبدو، غير أن شعبة حقوق الإنسان لم تستطع التحقق من الادعاءات الواردة بسبب انعدام الأمن في هذه المقاطعات. وفي أوائل آب/أغسطس ٢٠١٤، تلقت الشعبة أيضاً تقارير تتحدث عن تعرض المشردين داخلياً لهجمات لدى مغادرتهم موقع حماية المدنيين التابع للبعثة في ربكونا في محاولة منهم للوصول إلى السودان. وقد أبلغت الشعبة، على سبيل المثال، عن تعرض مجموعة من المشردين داخلياً في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٤ لاعتداء على أيدي عناصر مسلحة مجهولة في المنطقة الفاصلة بين لالوب وحقول نفط ولاية الوحدة والواقعة على بعد ٥٠ كيلومترا شمال ربكونا. وأُفيد بمقتل ما لا يقل عن ستة من النازحين خلال هذا الهجوم.

٢٤- وفي ٩ أيار/مايو ٢٠١٤ تقريباً، قتل الجيش الشعبي حوالي ٦٣ مدنياً في قرية دهوربور الواقعة في باكور بايام ببلدة ربكونا. وأفيد بأن رجالاً ونساءً من قبيلة النوير قد جُمّعوا في بلدة بانتيو ونقلوا إلى باكور حيث رُبطوا على جذوع الأشجار أو قُيّدوا وأجبروا على الانبطاح على الأرض. وادُعيّ تعرضهم جميعاً للقتل رمياً بالرصاص بأمر من أحد قادة الجيش الشعبي.

٢٥- وأفيد عن مقتل ٢١ مدنياً، من بينهم خمسة أطفال، في تبادل لإطلاق النار بين جنود تابعين للجيش الشعبي لتحرير السودان وعناصر من الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) في أوائل حزيران/يونيه ٢٠١٤ خلال عمليات شهدتها قرى الجزيرة ونيينغ ودوركان وثونغ وثوكييرغانغ. وادعّي أن بعض الضحايا قد استهدفوا عمداً. وفي أوائل حزيران/يونيه ٢٠١٤، أُفيد بمقتل مدنيين اثنين من الرجال علي يد عناصر الجيش الشعبي في ثونغ أثناء مهاجمة مواشيهم.

٢٦- وتلقت البعثة تقارير مماثلة تتحدث عن قتل مدنيين في رياك بايام. وجاء في تلك التقارير، أن العديد من جنود الجيش الشعبي تفرقوا في مختلف الاتجاهات بعد سيطرة الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) على بانتيو في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وأفيد بوصول مجموعة تتألف من ١١ جندياً (١٠ جنود من قبيلة الدينكا وجندي واحد من قبيلة النوير) إلى قرية رياك بايام وقتلوا رمياً بالرصاص من طرف مدنيين مسلحين. وادعّي أن القوات التابعة لجيش

تحرير جنوب السودان شنت، بعد أعمال القتل هذه، عملية عسكرية في هذه القرية ما بين أواخر نيسان/أبريل وأوائل أيار/مايو ٢٠١٤، وطلبت تسليمها أسلحة الجنود القتلى. وادُعيّ أن الجنود التابعين لجيش تحرير جنوب السودان قتلوا بعد ذلك مدنيين اثنين وأحرقوا عدداً غير معروف من المنازل. وأفادت التقارير أيضاً باعتقال زعيم العشيرة ومدنيين آخرين. وادُعيّ وقوع حادث مماثل في وانغ كاي بايام في الفترة ذاتها تقريباً.

٢٧- وفي قرية كوتش الواقعة في بلدة غيوت، تحدثت التقارير عن مقتل خمسة مدنيين من أسرة واحدة على أيدي ثمانية جنود من الدينكا في الجيش الشعبي في ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٤. وفي أعقاب هذا الحادث، أُفيد بإرسال جنود من النوير في الجيش الشعبي لاعتقال الجناة المزعومين الذين رفضوا تسليم أسلحتهم، وادُعيّ أنهم قُتلوا نتيجة لذلك. وفي قرية نغووان الواقعة أيضاً في بلدة غيوت، أشارت المعلومات الواردة إلى قتل جنود من الجيش الشعبي كانوا في دورية لمدني من قبيلة النوير في منتصف أيار/مايو ٢٠١٤ بعد أن رفض إعطاءهم بقرة.

٢٨- وخلال الفترة قيد الاستعراض، وردت تقارير أقل عن حالات قتل للمدنيين خارج نطاق القانون من مناطق أخرى من جنوب السودان. بيد أنه من الصعب، بالنظر إلى وقوع الكثير من عمليات القتال خلال هذه الفترة خارج المراكز السكانية الرئيسية، وفي ضوء القيود المتعلقة بإمكانية الوصول إلى هذه المناطق والقيود الأمنية المفروضة، استنتاج وقوع حوادث قليلة في الواقع.

٢٩- وفي بلدة مابان الواقعة في ولاية أعالي النيل، أُفيد بمقتل خمسة عاملين في المجال الإنساني في الفترة ما بين ١ و٧ آب/أغسطس ٢٠١٤ في بونج وفي المناطق المحيطة بها، على يد جماعة مسلحة محلية تعرف باسم قوة الدفاع عن مابان. وادُعيّ أن هذه الجماعة استهدفت مدنيين من قبيلة النوير رداً على الخسائر التي مُنيت بها خلال القتال الذي دار بينها وبين جنود انشقوا عن الجيش الشعبي وكانوا متجهين إلى مناطق تقع في بلدة لونغوشوك التي تسيطر عليها الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض).

٣٠- وفي ولاية جونقلي، على سبيل المثال، أبلغ عن قتل أحد المدنيين خارج نطاق القانون في بلدة بور خلال الفترة قيد الاستعراض. وأفادت التقارير بمغادرة مشردين داخلياً من قبيلة النوير في صباح يوم ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤ بصورة طوعية لمقر البعثة برفقة صديقين لهما من قبيلة الدينكا. وأوقف الرجال الأربعة على أيدي عناصر جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان عند نقطة تفتيش حيث اعتقل الشخصان المنتميان إلى قبيلة النوير واقتيدا إلى ثكنة الشرطة المساعدة. ونُقل هذان الرجلان في وقت لاحق من الثكنة بغرض إعدامهما. وقُتل أحدهما رمياً بالرصاص، في حين تمكن الآخر، على الرغم من إصابته، من الفرار. وفي أوائل أيار/مايو ٢٠١٤، حاولت البعثة مقابلة شخصين يمتلكان معلومات عن هذه القضية، ولكنهما أوقفا واعتقلا من قبل جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان حينما كانا متجهين إلى مجمّع البعثة. وأُفيد بإطلاق سراحهما، ولكن شعبة حقوق الإنسان لم تتمكن لاحقاً من التعرف على مكان وجودهما.

باء- العنف الجنسي المرتبط بالنزاع

٣١- خلال الفترة قيد الاستعراض، استمر ورود التقارير التي تتحدث عن العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب والاغتصاب الجماعي، من معظم الولايات في جنوب السودان. بيد أنه من الصعوبة بمكان بالنظر إلى الوضع الحالي، تقييم مدى انتشار العنف الجنسي للتحقق من الحوادث المبلغ عنها. ويشكل غياب الموظفين الحكوميين وانعدام الخدمات مع محدودية إمكانية الوصول إلى المناطق المتضررة جراء النزاع عقبات رئيسية تحول دون رصد حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

٣٢- وبوجه عام، تفيد المعلومات الواردة بأن الحضور القوي لأفراد القوات المسلحة يشكل مخاطر جسيمة - ولا سيما مخاطر التحرش والاعتداء الجنسيين - على سلامة النساء والفتيات. وفي ولاية جونقلي، على سبيل المثال، أشارت التقارير إلى أن المخاطر تبلغ ذروتها ما بين الساعتين ١٨/٠٠ و٢٠/٠٠، وهي الفترة التي تعود فيها النساء إلى بيوتهن بعد الانتهاء من العمل ويزداد معدل تعاطي الجنود للكحول. وأُبلغ أيضاً عن وقوع حوادث داخل مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وعلى مقربة منها، بما في ذلك استهداف النساء النازحات اللواتي يغادرن مواقع الحماية لجمع المواد الغذائية والحطب وغيرها من الضروريات. وادُعيّ ارتكاب هذه الأفعال على أيدي جميع أطراف النزاع، وكذلك على أيدي مدنيين غيرهم.

٣٣- وظلت ولاية الوحدة متأثرة بشدة من العنف الجنسي. فقد ادُعيّ، على سبيل المثال، تعرض ثلاث نساء في ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٤ للاغتصاب من قبل جنود الجيش الشعبي بعد مغادرتهن موقع حماية المدنيين التابع للبعثة. واقتربت مجموعة مؤلفة من حوالي ٣٠ جندياً من جنود الجيش الشعبي من هؤلاء النساء وهددوهن بإطلاق النار عليهن إذا هربن. ونقلت النساء الثلاث إلى مدرسة ابتدائية مجاورة وتعرضن للاغتصاب الجماعي.

٣٤- وفي ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٤، تلقّت البعثة تقارير غير مؤكدة تفيد باغتصاب أفراد من القوات الحكومية والميليشيات المسلحة لنساء على الطريق الرابط بين لير ومايوم. وفي ١٤ حزيران/يونيه، أوقف حوالي سبعة جنود تابعين للجيش الشعبي ثلاث نساء كن متجهات إلى موقع حماية المدنيين التابع للبعثة، وهددوهن بالقتل إذا رفضن ممارسة الجنس معهم. وتعرضت هؤلاء النساء في وقت لاحق لاغتصاب جماعي من قبل مجموعات تتألف كل واحدة منها من جندين إلى ثلاثة جنود.

٣٥- وفي موقع حماية المدنيين التابع للبعثة في ملكال بولاية أعالي النيل، زادت حالات السُّكر والصدامات الإثنية وحالة انعدام الأمن من خطر التعرض للعنف الجنسي وأثرت سلباً على فعالية الآليات الأمنية. ووردت ادعاءات تتحدث عن تعرض نساء للاغتصاب من قبل مجموعة من الشباب مجهولي الهوية في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٤. وفي ٢٩ أيار/مايو، تحدثت التقارير عن اعتداء نفذته عصابة مسلحة من الشباب ضد فتاتين من قبيلة النوير؛ وتعرضت إحدى الفتاتين لاغتصاب جماعي، في حين تمكنت الفتاة الأخرى من الفرار. وأشارت المعلومات التي وردت في

نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى احتمال استهداف بعض أعمال العنف الجنسي المرتكبة داخل موقع حماية المدنيين التابع للبعثة لمجموعات إثنية معينة.

٣٦- وأُبلغ أيضاً عن وقوع حوادث عنف جنسي خارج مدينة ملكال. ومن الحالات البارزة في هذا الصدد ادعاء ارتكاب جنود تابعين للجيش الشعبي لاغتصاب جماعي في ماثيانغ ببلدة لونغوتشوك يوم ١٦ أو ١٧ أيار/مايو ٢٠١٤. ويتواصل جمع المعلومات المتعلقة بهذا الحادث إلاّ أن شعبة حقوق الإنسان التابعة للبعثة غير قادرة على التحقق منه بسبب استمرار حالة انعدام الأمن وما نتج عنها من انعدام أي أثر للمدنيين في هذه المنطقة. وتلقّت البعثة تقارير مماثلة تتحدث عن تعرض نساء للاغتصاب والخطف من قبل جنود تابعين للجيش الشعبي أثناء العمليات العسكرية التي نُفذت في بلدة أولانغ بتاريخ ٢ أيار/مايو ٢٠١٤ تقريباً، وفي بلدة ناصر في ٤ أيار/مايو. وقد أُلغيت حتى الآن محاولتان لزيارة هذه المناطق بسبب القيود الأمنية المفروضة.

٣٧- وتواصل أيضاً الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ليس فقط في سياق النزاع المسلح الدائر، ولكن أيضاً في سياق الصدامات الدورية بين الطوائف. ومن الأمثلة على ذلك، حادث وقع في ولاية البحيرات وكان مثاراً للقلق البلاغ، أدى العنف العشائري الذي اندلع، فيما يُذكر، بعد مقتل أحد كبار الزعماء في ٥ آب/أغسطس ٢٠١٤ إلى وقوع العديد من حالات الاغتصاب، بما فيها الاغتصاب الجماعي. وأكدت البعثات التي أوفدتها شعبة حقوق الإنسان إلى المنطقة وقوع ثماني حالات اغتصاب، منها حالتان كان الضحايا فيهما من القُصّر. وتوفي طفل واحد نتيجة أعمال العنف هذه.

جيم- الأطفال والنزاع المسلح

٣٨- ظلت بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان تتلقّي خلال الفترة قيد الاستعراض، تقارير تتحدث عن انتهاكات ارتكبت بحق الأطفال في النزاع المسلح. ومنذ أواخر تموز/يوليه ٢٠١٤، سُجّل وقوع ٥٥ حادثاً أثر على ٥٧٠ ٤ طفلاً (بمن فيهم ٤٤٢ ١ فتاة). ومن مجموع هذه الحوادث، تسنى التحقق من ٣٧ حادثاً أثر على ٤٧٦ ٢ طفلاً. وأبلغت البعثة أيضاً عن حادثتي تعذيب وقعتا أثناء استجواب أطفال في جوبا.

٣٩- وعقب التوقيع، في حزيران/يونيه ٢٠١٤، على الاتفاق المتعلق بتنفيذ خطة العمل المنقحة التي أعدتها الأمم المتحدة والجيش الشعبي لتحرير السودان لوضع حدّ لتجنيد واستخدام الأطفال وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، قدمت البعثة واليونيسيف الدعم للجيش الشعبي والوزارات الحكومية المعنية لوضع خطة عمل لتنفيذ الاتفاق. وفي ١٨ تموز/يوليه، سلمت الأمم المتحدة مكتب الرئيس قائمة بأسماء ٣٣ مدرسة أفيد بأن الجيش الشعبي يستخدمها لأغراض عسكرية، وأرفقتها بطلب يلح على ضرورة إخلاء تلك المدارس. وقد أُخليت ثماني

مدارس لاحقاً في تموز/يوليه. ومع ذلك، ظلت ٣١ مدرسة تستخدم لأغراض عسكرية، وجرى الإبلاغ عن حوادث جديدة.

دال- إقامة العدل

٤٠- واجه جنوب السودان، قبل اندلاع النزاع، تحديات عديدة في مجال إقامة العدل، ولا سيما فيما يتعلق بضمانات المحاكمة العادلة، وقضاء الأحداث، والاحتجاز التعسفي، وعدم إمكانية الاستعانة بمستشار قانوني والوصول إلى المحاكم والحصول على المساعدة القانونية، وباختصاص المحاكم العرفية المشكوك فيه. وقد فاقم النزاع من حدة هذه التحديات، ويُعزى ذلك أساسا إلى نقص القدرات الناجم عن انعدام الموارد البشرية. وفي بور بولاية جونقلي، على سبيل المثال، فرّ الموظفون القضائيون وغيرهم من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين من القتال في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وظلوا غائبين عن العمل لعدة شهور؛ ولم يعد القضاة إلى بور لاستئناف مهامهم مع نهاية الفترة قيد الاستعراض. وفي ملكال بولاية أعالي النيل، أنشأ جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان مركزاً جديداً للشرطة في مدينة ملكال في أوائل أيار/مايو ٢٠١٤، وأقام مركزاً آخر بالقرب من قاعدة البعثة في مطلع حزيران/يونيه، وذلك بعد غياب دام أشهراً وترك فراغاً قانونياً شديداً وثغرات في مجال الحماية، إلاّ أن جهاز الشرطة ظل يعمل بصعوبة بالغة ولا يتوفر إلاّ على عدد قليل من الموظفين.

١- الاعتقال والاحتجاز التعسفيان

٤١- ظلت بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان تتلقّي تقارير تتحدث عن حالات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، ولا سيما في الولايات الأكثر تضرراً من النزاع. وفي ولاية الوحدة، على سبيل المثال، تعرض صبي صباح يوم ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ للضرب ولمحاولة اختطاف على يد جنود تابعين للجيش الشعبي لتحرير السودان بالقرب من موقع حماية المدنيين التابع للبعثة. وأثار تدخل البعثة رد فعل عدوانياً من جانب عناصر الجيش الشعبي الذين وجهوا فوهات أسلحتهم صوب الموقع التابع للبعثة لساعات عدة. وفي اليوم نفسه، أفادت التقارير باعتقال ستّ نساء على يد مجموعة تتألف من ١٥ عنصراً من جنود الجيش الشعبي اقتادوهن إلى قاعدة عسكرية.

٤٢- وفي حادثة أخرى، تلقت شعبة حقوق الإنسان التابعة للبعثة تقارير تتحدث عن اعتقال تعسفي لسبع نساء من موقع البعثة الواقع في ربكونا في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٤ واحتجازهن في مركز الشرطة المركزي في بانتيو بناءً على تعليمات صادرة عن مستشار الشؤون الأمنية وحاكم الولاية بالنيابة. وأفيد بأن هؤلاء النساء اعتقلن بتهمة التجسس لفائدة الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) وممارسة الدعارة، على الرغم من عدم توجيه تهمة رسمية إليهن بارتكاب أي جرم. وأشارت التقارير، إلى أن هؤلاء النساء هن من ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

٤٣- في ولاية الاستوائية الوسطى، تلقت البعثة تقارير تتحدث عن تعرض أفراد من قبيلة النوير للاعتقال التعسفي ولسوء المعاملة في جوبا. وفي ٤ أيار/مايو ٢٠١٤، على سبيل المثال، أوقف رجل من قبيلة النوير أثناء عودته إلى موقع حماية المدنيين التابع للبعثة من قبل جنود مسلحين من الجيش الشعبي. وأفيد بتعرضه للضرب المبرح على أيدي خمسة مدنيين من الدينكا وجندي من الجيش الشعبي بعد أن اكتشفوا أنه من النوير. وفي وقت لاحق، ادُعيّ بأن موظفين في الاستخبارات العسكرية التابعة للجيش الشعبي اعتقلوا الضحية واقتادوه إلى مقر الجيش الشعبي في جيادا حيث جرى استجوابه بشأن العلاقة التي تربطه بقوى المعارضة.

٤٤- وفي ٥ أيار/مايو ٢٠١٤، أُفيد بأن جنوداً من الدينكا في الجيش الشعبي اعتقلوا رجلاً من قبيلة النوير واقتادوه إلى ثكنة الجيش الشعبي في جبل بونغو بجوبا حيث تحدثت التقارير عن تعرضه للاستجواب والضرب قبل احتجازه. وفي ٦ أيار/مايو، أفيد بأن مجموعة تتألف من ١٠ جنود من الدينكا في الجيش الشعبي يرتدي أفرادها الزي العسكري اقتادت هذا الرجل لإعدامه. وأفادت التقارير بأن يديه كانتا مقيدتين إلى ظهره في حين كانت عنقه مربوطة بحبل. وبدأ الرجل يتقيؤ دماً وأغمي عليه، وأفاق بعد ذلك في زنزانته. وأمضى ثلاثة أيام في الزنزانة دون طعام قبل أن يطلق سراحه مسؤول رفيع المستوى في الجيش الشعبي له معرفة سابقة به.

٤٥- وفي ولاية أعالي النيل، تلقّت البعثة تقريراً يتحدث عن اعتقال جنود تابعين للجيش الشعبي في ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤ لرجل من قبيلة النوير أثناء عودته الى موقع حماية المدنيين التابع للبعثة في ملكال. وأفيد بأن الضحية حُبس في إحدى الحاويات لمدة ثلاث ساعات قبل أن ينقذه موظفون حكوميون أُبلغوا بالحادث.

٢- الاحتجاز المُطوّل

٤٦- ظل الاحتجاز لفترات مطولة قبل المحاكمة يمثل مشكلة مستشرية في جنوب السودان بسبب عدم وجود موارد كافية لمعالجة القضايا بكفاءة وفعالية عن طريق نظام العدالة الجنائية الرسمي. وقد تأثرت قدرات إنفاذ القانون بشدة في الولايات الأكثر تضرراً من النزاع، ولا سيما بسبب غياب ممثلي السلطة القضائية في العديد من الأماكن. وفي ولاية الوحدة، على سبيل المثال، غادر ممثلو الحكومة المحلية أماكن عملهم في بانتيو بعد الهجمات التي شنتها الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤، ولم يعد معظمهم إلى عمله، باستثناء نائب حاكم الولاية وعدد من الوزراء في حزيران/يونيه. ونظراً لحدوث هذه الغيابات، كان على المحاكم العرفية أن تتدخل لمعالجة القضايا التي لا تندرج ضمن اختصاصها. وقد أثار هذا الوضع بعض الهواجس إذ إن هذه الإجراءات قد لا تفي بالمعايير الدولية أو لا توفر الحماية الكافية لحقوق الضحايا والمشتبه فيهم المزعومين.

٤٧- وفي ولاية الوحدة أيضاً، خلصت بعثة ميدانية أوفدتها بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان إلى باريانغ في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى أن غالبية المعتقلين في مركز الشرطة قد

احتجزوا منذ شباط/فبراير دون مراجعة قضائية بسبب غياب ممثلي السلطة القضائية في بانتيو الذين كانوا في السابق يزورون باريانغ بصورة منتظمة. وذكر نائب مفوض الشرطة أنه طلب إرسال قضاة من جوبا. ومن غير المعروف ما إذا كان هؤلاء القضاة قد قدموا فعلاً.

٤٨- وفي ولاية أعالي النيل، أُبلغ عن عدة حالات للاحتجاز المطول قبل المحاكمة في بلدة ملكال نتيجة غياب الجهات القضائية خلال معظم شهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٤.

٤٩- وفي ولاية جونقلي، ظل انقطاع المحاكم الرسمية عن عملها يشكل عقبة رئيسية تحول دون مراعاة الأصول القانونية الواجبة. وفي جميع المناطق التي تسيطر عليها الحكومة، أدى غياب ممثلي السلطة القضائية إلى تكريس الاحتجاز المطول قبل المحاكمة، في حين يطلب إلى المحاكم العرفية أن تعمل خارج نطاق اختصاصاتها. فعلى سبيل المثال، خلصت بعثة المراقبة التي أوفدتها بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان إلى سجن بيبور المركزي في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى أن جميع الحالات الأربع للاحتجاز المطول قبل المحاكمة قد نجمت عن عدم استطاعة المشتكين المثول أمام المحاكم العرفية التي كانت تنظر في قضايا قتل. ولا يُعرف الكثير عن حالة النظام القضائي في المناطق التي تسيطر عليها قوات المعارضة. غير أن شعبة حقوق الإنسان لاحظت أن نظامي العدالة التقليدي و/أو الرسمي لا يزالان يعملان في أكوبو ولانكيين، ولكنها لاحظت أيضاً وجود شوائب في معاملة المحتجزين.

٥٠- وفي ولاية الاستوائية الوسطى، أشارت عمليات الرصد الروتينية التي تنفذها شعبة حقوق الإنسان التابعة للبعثة لمراكز الشرطة في جوبا إلى اتساع نطاق الاحتجاز المطول قبل المحاكمة. وفي ٢ أيار/مايو ٢٠١٤، على سبيل المثال، خلصت زيارة أجريت للقسم الشرقي للشرطة إلى أن المعتقلين يحتجزون لفترة تتراوح بين ٤ أيام و٢٢ يوماً دون المثول أمام المحكمة حيث أُفيد أن النائب العام لا يحضر سوى مرتين في الشهر. وأما على الصعيد الإيجابي، فقد خلصت زيارة رصد منتظمة لنفس القسم في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى حدوث انخفاض ملحوظ لحالات الاحتجاز المطول قبل المحاكمة بفضل تعيين مدعين عامين جديدين في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وغير أن الرصد المنتظم لمراكز الشرطة في جوبا في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٤ بيّن استمرار الاحتجاز المطول قبل المحاكمة، بما في ذلك في القسم الشرقي للشرطة.

٥١- وظل الاحتجاز المطول والتعسفي قبل المحاكمة يشكل تحدياً كبيراً في شمال ولاية بحر الغزال. وفي أوائل أيار/مايو ٢٠١٤، على سبيل المثال، تابعت البعثة مصير شخصين يحتجزهما جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان منذ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤ في قضية تتعلق بغرق رجل في نهر ألوك ببلدة أويل الجنوبية. واحتجز المشتبه فيهما لمدة ١٦ يوماً قبل ترحيلهما إلى السجن المركزي في أويل في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤، وذلك بسبب قلة وسائل النقل التي تتجه إلى المكان الذي زعم وقوع الحادث فيه، حسبما أشارت التقارير.

٥٢- وفي ولاية غرب بحر الغزال، لاحظت البعثة حالات احتجاز مطول قبل المحاكمة في مراكز شرطة بلدات واو وموكتاه وسوق جاو ودونغشينغ. وفي تطور إيجابي، أمر مفوض شرطة الولاية، في ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٤، جميع مراكز الشرطة بأن تسمح بدخول البعثة (التي منعت مرتين من الوصول إلى المحتجزين في مركز شرطة موكتاه في أيار/مايو ٢٠١٤). وفي تطور إيجابي آخر، أبلغت البعثة، بعد جهود الدعوة التي بذلتها على مدى شهور، عن قدوم قاض من واو إلى راجا في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤ للنظر في قضايا جميع الرجال السبعة المحتجزين دون محاكمة في سجن راجا، والذين وصلت مدة احتجاز البعض منهم إلى أربع سنوات.

٥٣- وفي ولاية غرب الاستوائية، رصدت البعثة مرافق الاحتجاز الرئيسية في يامبيو وتامبورا ونزارا وإيزو ومريدي، والتي سجلت في المتوسط ٢٠ حالة من حالات الاحتجاز المطول قبل المحاكمة في الأسبوع. وفي أوائل أيار/مايو ٢٠١٤، لاحظت البعثة ارتفاعاً في عدد حالات الاحتجاز المطول التي شوهد معظمها في مركز الشرطة الرئيسي في يامبيو بسبب عدم وجود قاض في المحكمة العليا. وبوجه عام، فإن الاحتجاز المطول قبل المحاكمة في هذه الولاية يُعزى أيضاً إلى انخفاض معنويات المحققين وأفراد الشرطة بسبب عدم دفع رواتبهم وبسبب انعدام الأخصائيين الاجتماعيين المعنيين بمعالجة قضايا الأطفال المخالفين للقانون.

١- احتجاز المدنيين في منشآت عسكرية

٥٤- خلال الفترة قيد الاستعراض، استمر احتجاز المدنيين في منشآت عسكرية، ولا سيما في ولاية البحيرات. وفي تطور إيجابي، أُبلغت البعثة، في أيار/مايو ٢٠١٤، عن الإفراج عن سبعة أشخاص بكفالة. وأسند حاكم الولاية قضايا هؤلاء الأشخاص إلى المدعي العام في شباط/فبراير، بعد احتجازهم في سجن عسكري احتجازا مطولاً وتعسفياً وصلت مدته في بعض الحالات إلى ١١ شهراً. وخلال ذلك الوقت، لم تُتح للمدعين العامين إمكانية الوصول الضروري إلى هذه الحالات ولم تمنح لهم صلاحية التحقيق فيها، ولا تزال هذه الحالات معلقة في انتظار عرضها على محكمة خاصة.

٥٥- وواصلت شعبة حقوق الإنسان التابعة للبعثة مراقبة المنشآت العسكرية، ولا سيما سجن بابورزيد العسكري الواقع في بلدة غرب يرول بولاية البحيرات والذي يُحتجز فيه مدنيون. وتعلقت إحدى الحالات بمقاول محلي يعمل مع البعثة واحتجز في سجن بابورزيد في الفترة ما بين ٢٠ أيار/مايو و١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤ بعد اعتقاله بناءً على أوامر صادرة عن مفوض بلدة غرب يرول. وأثناء فترة احتجازه، مُنعت الشعبة من الوصول إليه ولم يسمح لجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان بالتحقيق في قضيته. وفي تطور إيجابي، أدى مستشار حاكم الولاية للشؤون الأمنية، في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤، زيارة مشتركة مع البعثة إلى سجن بابورزيد العسكري. ولم يُجْر هذه الزيارة المشتركة بعد خلال الفترة قيد الاستعراض.

٥٦- وفي نمولي بولاية شرق الاستوائية، وقعت مواجهة، في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٤، بين شابين وجندي من الجيش الشعبي أدت إلى اندلاع معركة عامة وإلى اعتقال عدد غير معروف من المدنيين الذين أُفيد باحتجازهم في ثكنة الجيش الشعبي في نمولي.

هاء- حرية التعبير

٥٧- ينص الدستور الانتقالي لجنوب السودان على حماية وتعزيز حرية التعبير والحصول على المعلومة، وكذلك حرية الصحافة. ومع ذلك، لوحظ، خلال الفترة قيد الاستعراض، حدوث تدهور حاد في احترام الحق في حرية التعبير، بما في ذلك احتجاز صحفيين ومصادرة صحف وفرض الرقابة على برامج إخبارية سياسية وإغلاق محطات إذاعية.

٥٨- وفي حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٤، أثارت المناقشات التي دارت بشأن صيغة الحكم الاتحادي توترات كبيرة وأدت إلى فرض الرقابة على وسائط الإعلام. وفي ٣٠ حزيران/يونيه، صادر جهاز الأمن الوطني نسخاً من صحيفة الموقف اليومية (المعروفة سابقاً باسم المصير) لنشرها، حسبما أفادت التقارير، مقالاً بشأن صيغة الحكم الاتحادي. وأغلقت الصحيفة أبوابها في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وقُدّمت روايات متضاربة عن أسباب هذا الإغلاق، وعزى بعضها ذلك إلى حدوث خلافات إدارية بين المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح، أو إلى تدخل سياسي له صلة بوجود مساهم في الصحيفة انضم إلى الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٥٩- وفي ٢ تموز/يوليه ٢٠١٤، صادر عناصر من جهاز الأمن الوطني كانوا يرتدون زيّاً مدنياً جميع نسخ صحيفة "جوبا مونيتور" (*Juba Monitor*) بعد أن أبلغوا رئيس هيئة التحرير بالمشكلة التي يثيرها نشر مقال يتحدث عن صيغة الحكم الاتحادي وأن الصحيفة ستُغلق اذا نشرت مقالات أخرى بشأن هذا الموضوع.

٦٠- واستُهدف أيضاً بعض المراسلين. وفي ٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، أفادت رابطة تطوير وسائط الإعلام في جنوب السودان بتلقي أربعة صحفيين يعملون لدى صحف "سيتزن" (*Citizen*) و"ذي باتريوت" (*the Patriot*) ومحطة "باخيتا" الإذاعية مكالمات مجهولة المصدر ورسائل نصية تحذرهم من مغبة نشر مواضيع بشأن صيغة الحكم الاتحادي. وأرسلت الرابطة في وقت لاحق خطاباً إلى وزير الإعلام والبث الإذاعي تطلب فيه توضيحات عن "الرقابة المفروضة على النقاش الدائر بشأن تلك الصيغة". وفي رسالة مؤرخة ٢ تموز/يوليه ٢٠١٤، نفت وزارة الإعلام والبث الإذاعي إصدار أمر توجيهي يفرض الرقابة على النقاش أو يمنع نشر مقالات بشأن الصيغة أو أية مسألة أخرى تتعلق بالمصلحة العامة. وأكدت أيضاً تعهد الحكومة باحترام المادة ٢٤ من الدستور الانتقالي لجنوب السودان والالتزام بأحكامها.

٦١- وفي ٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، أصدرت منظمة تمكين المجتمع المحلي من أجل التقدم ولجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان نشرة صحفية تحث جميع أطراف النزاع على السماح للمواطنين بالتعبير عن آرائهم بحرية. وعلى الرغم من هذه الدعوات، صادر جهاز الأمن الوطني جميع نسخ صحيفة "سيتزن"، وعددها ٣ ٠٠٠ نسخة، في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٤. ووفقاً لما أورده رئيس التحرير، صودرت الصحيفة بسبب رفضه الحضور إلى مقر عمله في ٥ تموز/يوليه ٢٠١٤ بعد استدعائه إلى هناك بسبب العدد الصادر ذلك اليوم والذي تضمن مواضيع بشأن صيغة الحكم الاتحادي.

٦٢- وعلى الرغم من الإبلاغ عن معظم الحوادث التي شهدتها جوبا فيما يتعلق بحرية التعبير والإعلام، أُبلغ أيضاً عن حوادث قليلة أخرى وقعت في ولاية شمال بحر الغزال. وفي ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٤، أغلق الحاكم المؤقت للولاية محطة "Weerbei Radio FM"، وهي محطة إذاعية يقع مقرها في أويل، بعد أن بثت، في ٢٥ تموز/يوليه، مقابلة مسجلة عن الهجمات التي شنها جنود من قبيلة النوير كانوا قد فروا من الجيش الشعبي على إحدى القرى الواقعة شمال أويل. وأعيد فتح هذه المحطة في ٣١ تموز/يوليه على الرغم من صدور تحذير لفظي للموظفين بعدم نقل أخبار تتناول القضايا الأمنية. وأفيد عن إصدار أمر توقيف بحق أحد الصحفيين الذين شاركوا في بث التسجيل في ٢٥ تموز/يوليه. واضطر هذا الصحفي إلى التخفي لمدة أسابيع.

٦٣- وظلت أجواء الخوف والقمع تؤثر على منظمات المجتمع المدني خلال الفترة قيد الاستعراض. وفي ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٤، أُفيد بأن مسؤولين حكوميين حذروا جماعات المجتمع المدني في جوبا من مغبة معارضة الحكومة أو مصالحها في إطار محادثات السلام التي تقودها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في أديس أبابا. وأُفيد أيضاً بأن قادة المجتمع المدني طُلب منهم إحاطة الحكومة بمضمون العروض التي سيقدمونها أو تسليمها الأوراق التي ينوون عرضها، ولكنهم رفضوا هذا الطلب.

٦٤- وفي تطور آخر مثير للقلق، أصيب رئيس تحالف المجتمع المدني في جنوب السودان بالنيابة بجروح جراء إطلاق رجل مسلح مجهول الهوية النار عليه في جوبا في ١ آب/أغسطس ٢٠١٤، وذلك قبل يومين من الموعد المقرر لتوجهه إلى أديس أبابا لقيادة منظمات المجتمع المدني في مفاوضات السلام.

واو- المساءلة

٦٥- خلال الفترة قيد الاستعراض، لم تتخذ الحكومة والحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض)، فيما يبدو، التدابير اللازمة لتقديم الجناة المزعومين إلى العدالة أو لتوفير سبل الانتصاف وجبر الضرر الملائمة للضحايا، على الرغم من إنشاء عدة لجان للتحقيق وإعلان

كلا الجانبين في مناسبات عديدة أن الجناة سيحاسبون على انتهاكات حقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في سياق النزاع.

٦٦- وفي ٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، أعلنت الحكومة أن لجنة التحقيق في مجال حقوق الإنسان، والتي أنشأها الرئيس في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي يُدعّى ارتكابها على أيدي عناصر الأمن وقوات المعارضة، قد باشرت عملها. وعقدت اللجنة جلسات استماع عامة في تموز/يوليه بجوبا وبور وملكال وبانتيو لجمع إفادات تتعلق بحوادث القتل والنهب وتدمير الممتلكات.

٦٧- وواصلت البعثة تعاونها مع الجهات الحكومية وقوات الأمن لرصد المساءلة وتعزيزها. ومن ذلك، على سبيل المثال، أن البعثة اجتمعت في أعقاب موجة من الحوادث التي وقعت في أيار/مايو ٢٠١٤ بنائب حاكم ولاية الوحدة وقائد الجيش الشعبي في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وتعهد هذا الأخير بالتحقيق في حادث ادُعّي فيه اعتقال ثلاثة مدنيين من قبيلة النوير بشكل تعسفي ومقتل مدني آخر في ٣ حزيران/يونيه. وفي ١٠ حزيران/يونيه، قدمت البعثة، في رسالة وجهتها إلى نائب الحاكم وقائد الفرقة الرابعة في الجيش الشعبي، قائمة بالانتهاكات التي يُدعى أن الجيش الشعبي ارتكبها في الأسابيع التي سبقت الاجتماع الذي عقد في ٦ حزيران/يونيه. ووعد الجيش الشعبي بإجراء تحقيق في جميع هذه الحوادث. إلاّ أن البعثة ليس لديها أي علم بما اتخذ من خطوات ملموسة في هذا الصدد.

٦٨- وعلى الرغم من عدم إحراز تقدم فيما يتعلق باتخاذ المبادرات على المستوى الوطني، فقد لاحظت البعثة ما أوردته التقارير من تسليط عقوبات على بعض جنود الجيش الشعبي في حالات معينة؛ ومن الأمثلة على ذلك اعتقال أحد جنود الجيش الشعبي بتهمة قتل امرأة أثناء مشاجرة وقعت، فيما يزعم، في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٤ في حانة بإيزو الواقعة غرب الاستوائية، واعتقال جنديين أدانتهما محكمة محلية بتهمة ارتكاب جريمة اغتصاب في ولاية أعالي النيل في تموز/يوليه وآب/أغسطس.

٦٩- وفي مقابل ما لوحظ من عدم تحقيق تقدم في مجال المساءلة على المستوى الوطني خلال الفترة قيد الاستعراض، تزايد عدد الزيارات التي تقوم بها الجهات الدولية لجمع المعلومات عن ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان وللضغط على كلا الجانبين لوقف القتال. وخلصت لجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه، التي وصلت إلى جوبا في ٤ آب/أغسطس ٢٠١٤ للاضطلاع بمهمة دعوية وتقييمية، إلى أن الأطفال كانوا عرضة للقتل والاختطاف عمداً خلال النزاع. وأجرت لجنة الاتحاد الأفريقي للتحقيق في جنوب السودان زيارتين إلى جنوب السودان، في الفترة من ٢٧ أيار/مايو إلى ٧ حزيران/يونيه ومن ٢٠ تموز/يوليه إلى ١٣ آب/أغسطس، لإنجاز ولايتها المتمثلة في التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وغيرها من التجاوزات التي ارتُكبت في أثناء النزاع المسلح في جنوب السودان، وتقديم توصياتٍ عن أفضل السبل والطرق الرامية إلى ضمان المساءلة والمصالحة وتضميد الجراح فيما بين جميع المجتمعات المحلية في جنوب السودان.

رابعاً- الاستنتاجات

٧٠- ظلت حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان مثار قلق شديد خلال الفترة قيد الاستعراض. ويشكل القتال المستمر التحدي الرئيسي الذي يحول دون التمتع بحقوق الإنسان، مع حدوث غالبية الانتهاكات المبلغ عنها والتي ارتكبها طرفا النزاع في المناطق المتضررة من النزاع والمناطق التي لم تتأثر به، على حد سواء. واستمر الإبلاغ عن وقوع انتهاكات وتجاوزات جسيمة لحقوق الإنسان وانتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني. وتجلى النزاع أيضاً بطرق أخرى في جميع أنحاء البلد، مثل القيود المفروضة على حرية التعبير والمزيد من التدهور في مجال إقامة العدل.

٧١- وانخفضت حدة القتال إلى حد ما خلال الفترة قيد الاستعراض، إلاّ ان هناك مؤشرات مثيرة للقلق تدل على انتشار النزاع إلى دول أخرى، وهو ما يهدد عدداً أكبر من المدنيين. ومن دواعي الأسف، أن الحكومة والحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض)، لم يبديا في ظل استمرار النزاع، أي اهتمام حقيقي بالتحقيق في الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة. ولا تفي مختلف التدابير التي أعلنتها الحكومة لمحاسبة الجناة بالحد الأدنى لمتطلبات المساءلة المنصوص عليها في القانون الدولي، وهو ما يعزز أهمية دعم الجهود الدولية الرامية إلى التحقيق في الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

خامساً- التوصيات

٧٢- يوصي المفوض السامي حكومة جنوب السودان بما يلي:

(أ) وقف القتال وجميع أشكال العنف فوراً، والامتناع عن انتهاك حقوق الإنسان وانتهاك القانون الدولي الإنساني وارتكاب الجرائم الدولية الأخرى، بما في ذلك عمليات القتل خارج نطاق القانون، والعنف الموجه ضد جماعات إثنية بعينها، والعنف الجنسي والجنساني، والاغتصاب، وتجنيد الأطفال واستخدامهم، والاختفاء القسري، والاعتقال والاحتجاز التعسفيان؛

(ب) الامتثال لجميع الاتفاقات المبرمة برعاية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، بما فيها اتفاق وقف الأعمال القتالية الموقع في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، واتفاق حل الأزمة في جنوب السودان الموقع في ٩ أيار/مايو ٢٠١٤، والالتزام التام بعملية أديس أبابا التفاوضية، بوسائل منها السماح بنشر وتعزيز آلية الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في جميع المناطق المتضررة من النزاع؛

(ج) ضمان إجراء تحقيقات سريعة وذات مصداقية وشفافة ومستقلة ونزيهة وشاملة في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، بما فيها الجرائم الدولية التي ادُعيّ ارتكابها في جوبا في المراحل الأولى من النزاع في منتصف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، والهجمات التي استهدفت المدنيين في بانتيو وبور في نيسان/أبريل ٢٠١٤، وضمان مساءلة مرتكبي هذه الانتهاكات بما يتوافق مع المعايير الدولية، وتوفير سبل الانتصاف وجبر الضرر الملائمة للضحايا؛

(د) وقف الأنشطة التي تعوق إعمال الحق في حرية التعبير، بما في ذلك المضايقات والرقابة على وسائط الإعلام والمجتمع المدني، واستدعاء الصحفيين واحتجازهم، وإعطاء الأوامر بتعليق صدور المنشورات ومصادرة الصحف؛

(هـ) ضمان منح المحققين التابعين للجنة الاتحاد الأفريقي للتحقيق كامل الحرية في التنقل في المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة حتى يتسنى لهم أداء عملهم دون خوف أو مضايقة أو تخويف.

٧٣- ويوصي المفوض السامي الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (الجناح المعارض) والجهات المسلحة الأخرى بما يلي:

(أ) وقف القتال وجميع أشكال العنف فوراً، وضمان عدم ارتكاب قواتها انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني وجرائم دولية أخرى، بما في ذلك الانتهاكات التي تشكل جرائم دولية، بما في ذلك عمليات القتل خارج نطاق القانون، والعنف الموجه ضد جماعات إثنية بعينها، والعنف الجنسي والجنساني، والاغتصاب، وتجنيد الأطفال واستخدامهم، والاختفاء القسري، والاعتقال والاحتجاز التعسفيان؛

(ب) الامتثال لجميع الاتفاقات المبرمة برعاية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، بما فيها اتفاق وقف الأعمال القتالية، واتفاق حل الأزمة في جنوب السودان، والالتزام التام بعملية أديس أبابا التفاوضية، بوسائل منها السماح بنشر وتعزيز آلية الرصد والتحقق التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في المناطق الخاضعة لسيطرتها؛

(ج) التعهد باحترام القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الكف عن مهاجمة المدنيين والأعيان المدنية والمرافق الإنسانية، ووقف الهجمات العشوائية وغير المتناسبة، وضمان تيسير وصول المساعدات الإنسانية إلى المناطق الخاضعة لسيطرتها؛

(د) تيسير إجراء تحقيقات سريعة في الادعاءات المتعلقة بحدوث انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني وتجاوزات لحقوق الإنسان ارتكبها قادة ومقاتلون وقوات المليشيات التابعة لها، بما في ذلك عمليات القتل غير المشروع لمدنيين في بانتيو في منتصف نيسان/أبريل ٢٠١٤.

(هـ) ضمان منح المحققين التابعين للجنة الاتحاد الأفريقي للتحقيق كامل الحرية في التنقل في المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة حتى يتسنى لهم أداء عملهم دون خوف أو مضايقة أو تخويف.

٧٤- ويوصي المفوض السامي الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية بما يلي:

(أ) الإسراع بتنفيذ عملية الوساطة وضمان أن مراعاة هذه العملية لمصالح ووجهات نظر جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك مصالح ووجهات نظر المجتمع المدني، ولا سيما حقوق واحتياجات ضحايا تجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والجرائم الدولية الأخرى؛

(ب) ضمان احتواء أي اتفاق سلام نهائي التزاماً بالتصدي للانتهاكات التي ارتُكِبت في الماضي، ومكافحة الإفلات من العقاب، وضمان المساءلة بما يتوافق مع المعايير الدولية، والعمل على أن يُعزّز هذا الاتفاق حقوق الإنسان، وأن يستبعد إصدار عفو عمّن يُزعم تورطهم في ارتكاب جرائم دولية وانتهاكات لحقوق الإنسان.

٧٥- ويوصي المفوض السامي لجنة الاتحاد الأفريقي للتحقيق في جنوب السودان بالإسراع في عملها في إنجاز ولايتها المتمثلة في التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وغيرها من التجاوزات التي ارتُكبت في أثناء النزاع المسلح في جنوب السودان، وتقديم توصياتٍ عن أفضل السبل والطرق الرامية إلى ضمان المساءلة والمصالحة وتضميد الجراح فيما بين جميع المجتمعات المحلية في جنوب السودان، وأن تولي، لدى اضطلاعها بذلك، اهتماماً خاصاً لتأثير النزاع على النساء والأطفال والفئات المستضعفة الأخرى.

٧٦- ويوصي المفوض السامي بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان بما يلي:

(أ) ضمان حماية فعالة للمدنيين المعرضين لخطر العنف البدني، وردع العنف من خلال تسيير دوريات منتظمة واستباقية في مناطق انتشارها، مع إيلاء أهمية خاصة لعافية النساء والأطفال وغيرهم من الفئات الضعيفة، وذلك في إطار معايير ولايتها التي أُعيدَ تحديد أهدافها؛

(ب) الاستمرار في ضمان تقديم تقارير علنية منتظمة وفي التوقيت المناسب بشأن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان، وفقاً للولاية التي كلفها بها مجلس الأمن بموجب قراره ٢١٥٥(٢٠١٤).

٧٧- ويوصي المفوض السامي لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان بإنجاز ولايتها الدستورية والتحقيق على وجه السرعة في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وغيرها من التجاوزات المرتكبة أثناء النزاع، وتقديم توصيات لمحاسبة الجناة.